49- باب: في الأجراس
وأن الملائكة لا تصحب رفقة فيها كلب ولا جرس

1390- عن أبي هريرةأن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس».

1391- عن أبي هريرةأن رسول الله ﷺ قال: «الجرس مزامير الشيطان».

50- باب: النهي عن وسم البهائم في الوجه

1392- عن جابر بن عبد اللهص قال: نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه، وعن الوسم في الوجه.

1393- عن ناعم أبي عبد الله مولى أم سلمة: أنه سمع ابن عباسص يقول: ورأى رسول الله ﷺ حمارا موسوم الوجه فأنكر ذلك، قال: فوالله! لا أسمه إلا في أقصى شيء من الوجه، فأمر بحمار له فكوى في جاعرتيه فهو أول من كوى الجاعرتين.

51- باب: وسم الغنم في آذانها

1394- عن أنسرقال: دخلنا على رسول الله ﷺ مربدا وهو يسم غنما، قال: أحسبه قال: في آذانها.

52- باب: في وسم الظهر

1395- عن أنسرقال: لما ولدت أم سليم قالت لي: يا أنس انظر هذا الغلام، فلا يصيبن شيئا حتى تغدو به إلى رسول الله ﷺ يحنكه، قال: فغدوت فإذا هو في الحائط، وعليه خميصة حويتية، وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح.

* * *

43- كتاب الأدب

1- باب: قول النبي ﷺ: تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي

1396- عن أنسرقال: نادى رجل رجلا بالبقيع: يا أبا القاسم! فالتفت إليه رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! إني لم أعنك، إنما دعوت فلانا، فقال رسول الله ﷺ: «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي».

2- باب: التسمية بمحمد ﷺ

1397- عن جابر بن عبد اللهص قال: ولد لرجل منا غلام، فسماه محمدا، فقال له قومه: لا ندعك تسمى باسم رسول الله ﷺ، فانطلق بابنه حامله على ظهره، فأتى به النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ولد لي غلام، فسميته محمدا، فقال لي قومي: لا ندعك تسمي باسم

رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : «تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي، فإنما أنا قاسم، أقسم بينكم».

3- باب: أحب الأسماء إلى الله (تعالى) عبد الله وعبد الرحمن

1398- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن».

4- باب: تسمية المولود: عبد الرحمن

1399- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: ولد لرجل منا غلام، فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعمك عينا، فأتى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: «أسمِ ابنك عبد الرحمن».

5- باب: تسمية المولود عبد الله ومسحه والصلاة عليه

1400- عن عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير أنهما قالا: خرجت أسماء بنت أبي بكر، حين هاجرت، وهي حبلى بعبد الله بن الزبير رضي الله عنه، فقدمت قباء، فنفست بعبد الله بقباء، ثم خرجت حين نفست إلى رسول الله ﷺ ليحنكه، فأخذه رسول الله ﷺ منها فوضعه في حجره، ثم دعا بتمرة، قال: قالت عائشة: فمكثنا ساعة نلتمسها قبل أن نجدها، فمضغها، ثم بصقها في فيه، فإن أول شيء دخل بطنه لريق رسول الله ﷺ، ثم قالت أسماء: ثم مسحه وصلى عليه وسماه عبد الله، ثم جاء، وهو ابن سبع سنين أو ثمان، ليبايع رسول الله ﷺ، وأمره بذلك الزبير رضي الله عنه، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآه مقبلا إليه، ثم بايعه.

1401- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان ابن لأبي طلحة يشتكي، فخرج أبو طلحة، فقبض الصبي، فلما رجع أبو طلحة قال: ما فعل ابني؟ قالت أم سليم: هو أسكن مما كان، فقربت إليه العشاء فتعشى، ثم أصاب منها، فلما فرغ قالت: واروا الصبي، فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: «أعرستم الليلة؟» قال: نعم، قال: «اللهم! بارك لهما» فولدت غلاما، فقال لي أبو طلحة: احمله حتى تأتي به النبي ﷺ، فأتى به النبي ﷺ، وبعثت معه بتمرات، فأخذه النبي ﷺ فقال: «أمعه شيء؟» قالوا: نعم، تمرات، فأخذها النبي ﷺ فمضغها، ثم أخذها من فيه، فجعلها في فيّ الصبي، ثم حنكه، وسماه عبد الله.

6- باب: في التسمية بأسماء الأنبياء والصالحين

1402- عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: لما قدمت نجران سألوني، فقالوا: إنكم تقرؤون: {يَا أُخْتَ هَارُونَ} [مريم: 28]، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم».

7- باب: تسمية المولود بإبراهيم

1403- عن أبي موسىرقال: ولد لي غلام، فأتيت به النبي ﷺ، فسماه إبراهيم، وحنكه بتمرة.

8- باب: تسمية المولود: المنذر

1404- عن سهل بن سعد قال: أتي بالمنذر بن أبي أسيد ﷺ إلى رسول الله ﷺ حين ولد، فوضعه النبي ﷺ على فخذه، وأبو أسيد جالس، فلهى النبي ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أسيد بابنه فاحتمل من على فخذ رسول الله ﷺ، فأقلبوه، فاستفاق رسول الله ﷺ، فقال: «أين الصبي؟» فقال أبو أسيد: أقلبناه، يا رسول الله! فقال: «ما اسمه؟» قال: فلان، يا رسول الله! قال: «لا، ولكن اسمه المنذر» فسماه، يومئذ المنذر.

9- باب: تغيير الاسم إلى أحسن منه

1405- عن ابن عمرص أن ابنة لعمرص كانت يقال لها: عاصية، فسماها رسول الله ﷺ جميلة.

10- باب: تسمية برة جويرية

1406- عن ابن عباسص قال: كانت جويرية اسمها برة، فحول رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة.

11- باب: تسمية برة زينب

1407- عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: سميت ابنتي برة، فقالت لي زينب بنت أبي سلمة: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، وسميت برة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم» فقالوا: بم نسميها؟ قال: «سموها زينب».

12- باب: في تسمية العنب الكرم

1408- عن أبي هريرةرقال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولن أحدكم، للعنب، الكرم، إنما الكرم الرجل المسلم».

1409- عن وائل بن حجر رأن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا: الكرم، ولكن قولوا: العنب والحبلة».

13- باب: النهي أن يسمى بأفلح ورباح ويسار ونافع

1410- عن سمرة بن جندبرقال: نهانا رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا بأربعة أسماء: أفلح، ورباح، ويسار، ونافع.

1411- عن سمرة بن جندب رقال: قال رسول الله ﷺ : «أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، لا يضرك بأيهن بدأت، ولا تسمين غلامك يسارا، ولا رباحا، ولا نجيحا، ولا أفلح، فإنك تقول: أثم هو؟ فلا يكون، فيقول: لا»، إنما هن أربع، فلا تزيدن عليّ.

14- باب: الرخصة في ذلك

1412- عن جابر بن عبد الله رقال: أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يسمى بمقبل، وببركة، وبأفلح، وبيسار، وبنافع، وبنحو ذلك، ثم رأيته سكت بعد عنها، فلم يقل شيئا، ثم قبض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك، ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك، ثم تركه.

15- باب: تسمية العبد والأمة والمولى السيد

1413- عن أبي هريرة رقال: قال رسول الله ﷺ : «لا يقل أحدكم: اسق ربك، أطعم ربك، وضئ ربك، ولا يقل أحدكم: ربي، وليقل سيدي، مولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي، أمتي، وليقل: فتاي، فتاتي، غلامي».

16- باب: تكنية الصغير

1414- عن أنس بن مالك رقال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير، قال: أحسبه قال: كان فطيما، قال: فكان إذا جاء رسول الله ﷺ فرآه قال: «أبا عمير! ما فعل النغير؟»، قال: فكان يلعب به.

17- باب: قول الرجل للرجل يا بني

1415- عن المغيرة بن شعبة رقال: ما سأل رسول الله ﷺ أحد عن الدجال أكثر مما سألته عنه، فقال لي: «أي بني! وما ينصبك منه؟ إنه لن يضرك» قال: قلت: إنهم يزعمون أن معه أنهار الماء وجبال الخبز، قال: «هو أهون على الله من ذلك».

18- باب: أخنع اسم عند الله من تسمى بملك الأملاك

1416- عن أبي هريرة رعن النبي ﷺ قال: «إن أخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك» زاد ابن أبي شيبة في رواية: «لا مالك إلا الله» قال سفيان - يعني ابن عيينة - مثل شاهان شاه، وقال أحمد بن حنبل: سألت أبا عمرو عن أخنع؟ فقال: أوضع.

19- باب: حق المسلم على المسلم خمس

1417- عن أبي هريرة رقال: قال رسول الله ﷺ : «خمس تجب للمسلم على أخيه: رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز».

1418- عن أبي هريرة رأن رسول الله ﷺ قال: «حق المسلم على المسلم ست» قيل: ما

هن؟ يا رسول الله! قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح لـــه، وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه».

20- باب: النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه

1419- عن أبي سعيد الخدري رعن النبي ﷺ قال: «إياكم والجلوس فى الطرقات» قالوا: يا رسول الله! ما لنا بد من مجالسنا، نتحدث فيها، قال رسول الله ﷺ: «فإذا أبيتم إلا المجلس، فأعطوا الطريق حقه» قالوا: وما حقه؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد الســـلام، والأمـــر بالمعروف، والنهي عن المنكر».

21- باب: في تسليم الراكب على الماشي والقليل على الكثير

1420- عن أبي هريرةرقال: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على الماشي، والماشـــي على القاعد، والقليل على الكثير».

22- باب: الاستئذان والسلام

1421- عن أبي بردة عن أبـي موسـى الأشـعري رقـال: جـاء أبـو موسـى إلـى عمـر بـن الخطاب صفقال: السلام عليكم، هذا عبد الله بن قيس، فلم يأذن لـه، فقال: السلام عليكم، هذا أبو موسى، السلام عليكم، هذا الأشعري، ثم انصرف، فقال: ردوا علـيّ، ردوا علـيّ، فجـاء فقال: يا أبا موسى! ما ردك؟ كنا فـي شـغل، قـال: سـمعت رسـول الله ﷺ يقـول: «الاســتئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع»، قال: لتأتيني على هذا ببينة، وإلا فعلت وفعلت، فذهب أبو موسى، قال عمر: إن وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية، وإن لم يجد بينة فلم تجدوه، فلما أن جاء بالعشي وجدوه، قال: يا أبا موسى! ما تقول؟ أقد وجدت؟ قال: نعم، أبي بن كعب، قـال: عدل، قال: يا أبا الطفيل! ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا بـن الخطـاب! فلا تكونن عذابا على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سبحان الله! إنما سمعت شيئا، فأحببت أن أتثبت.

23- باب: جعل الإذن رفع الحجاب

1422- عن ابن مسعودرقال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذنك على أن يرفع الحجاب، وأن تسمع سوادي، حتى أنهاك».

24- باب: كراهة أن يقول: (أنا) عند الاستئذان

1423- عن جابر بن عبد اللهصقال: استأذنت على النبي ﷺ، فقال: «من هذا؟» فقلت: أنـا، فقال النبي ﷺ: «أنا، أنا!!» وفي رواية: كأنه كره ذلك.

25- باب: النهي عن الاطلاع عند الاستئذان

1424- عن سهل بن سعد الساعديص: أن رجلا اطلع في جحر في باب رسول الله ﷺ، ومع رسول الله ﷺ مدرى يحك به رأسه، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: «لو أعلم أنك تنتظرني لطعنت به في عينك» وقال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإذن من أجل البصر».

26- باب: من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقؤوا عينه

1425- عن أبي هريرةرأن رسول الله ﷺ قال: «لو أن رجلا اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة، ففقأت عينه، ما كان عليك من جناح».

27- باب: في نظر الفجاءة وصرف البصر عنها

1426- عن جرير بن عبد اللهرقال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري.

28- باب: من أتى مجلساً سلم وجلس

1427- عن أبي واقد الليثيرأن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه، إذ أقبل نفر ثلاثة، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد، قال: فوقفا على رسول الله ﷺ، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهبا، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله، فآواه الله، وأما الآخر فاستحيا، فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض، فأعرض الله عنه».

29- باب: النهي أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه

1428- عن ابن عمرص عن النبي ﷺ قال: «لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا»، وفي رواية: قلت: في يوم الجمعة؟ قال: في يوم الجمعة وغيرها، وكان ابن عمر، إذا قام له رجل عن مجلسه لم يجلس فيه.

30- باب: إذا قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به

1429- عن أبي هريرةرأن رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم»، وفي حديث أبي عوانة: «من قام من مجلسه ثم رجع إليه، فهو أحق به».

31- باب: النهي عن مناجاة الاثنين دون الثالث

1430- عن عبد الله بن مسعودرقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر، حتى تختلطوا بالناس، من أجل أن يحزنه».

32- باب: السلام على الغلمان

1431- عن سيار رقال: كنت أمشي مع ثابت البناني، فمر بصبيان فسلم عليهم، وحدث ثابت؛ أنه كان يمشي مع أنس، فمر بصبيان فسلم عليهم، وحدث أنس؛ أنه كان يمشي مع رسول الله ﷺ فمر بصبيان فسلم عليهم.

33- باب: لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام

1432- عن أبي هريرةرأن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه».

34- باب: الرد على أهل الكتاب

1433- عن جابر بن عبد اللهرقال: سلم ناس من يهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم! فقال: «وعليكم» فقالت عائشة، وغضبت: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «بلى، قد سمعت، فرددت عليهم، وإنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا».

35- باب: منع النساء أن يخرجن بعد نزول الحجاب

1434- عن عائشةدأن أزواج رسول الله ﷺ كن يخرجن بالليل، إذا تبرزن، إلى المناصع وهو صعيد أفيح، وكان عمر بن الخطابريقول لرسول الله ﷺ : احجب نساءك، فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل، فخرجت سودة بنت زمعة، زوج النبي ﷺ ليلة من الليالي، عشاء، وكانت امرأة طويلة، فناداها عمر: ألا قد عرفناك، يا سودة! حرصا على أن ينزل الحجاب، قالت عائشة: فأنزل الله ﷻ الحجاب.

36- باب: الإذن للنساء في الخروج لحاجتهن

1435- عن عائشةدقالت: خرجت سودةدبعدما ضرب عليها الحجاب، لتقضي حاجتها، وكانت امرأة جسيمة تفرع النساء جسما، لا تخفى على من يعرفها، فرآها عمر بن الخطابرفقال: يا سودة! والله! ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين، قالت: فانكفأت راجعة ورسول الله ﷺ في بيتي، وإنه ليتعشى وفي يده عرق، فدخلت فقالت: يا رسول الله! إني خرجت، فقال لي عمر: كذا وكذا، قالت فأوحي إليه، ثم رفع عنه وإن العرق في يده ما وضعه، فقال: «إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن».

37- باب: جعل المرأة ذات المحرم من خلفه

1436- عن أسماء بنت أبي بكردقالت: تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء، غير فرسه، قالت: فكنت أعلف فرسه، وأكفيه مؤنته، وأسوسه، وأدق

النوى لناضحه، وأعلفه، وأستقي الماء، وأخرز غربه، وأعجن، ولم أكن أحسن أخبز، وكان يخبز لي جارات من الأنصار، وكن نسوة صدق، قالت: وكنت أنقل النوى، من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي، وهي على ثلثي فرسخ قالت: فجئت يوما والنوى على رأسي، فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه، فدعاني ثم قال: «إخ! إخ» ليحملني خلفه، قالت فاستحييت وعرفت غيرتك، فقال: والله! لحملك النوى على رأسك أشد من ركوبك معه، قالت: حتى أرسل إليّ أبو بكر، بعد ذلك، بخادم، فكفتني سياسة الفرس، فكأنما أعتقتني.

38- باب: إذا مر برجل ومعه امرأة فليقل: إنها فلانة

1437- عن صفية بنت حيي‌قالت: كان النبي ﷺ معتكفا، فأتيته أزوره ليلا، فحدثته، ثم قمت لأنقلب، فقام معي ليقلبني، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد‌ص، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا، فقال النبي ﷺ : «على رسلكما، إنها صفية بنت حيي» فقالا: سبحان الله! يا رسول الله! قال: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرا» أو قال: «شيئا».

39- باب: نهي الرجل عن المبيت عند امرأة غير ذات محرم

1438- عن جابر‌رقال: قال رسول الله ﷺ : «ألا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب، إلا أن يكون ناكحا أو ذا محرم».

1439- عن عقبة بن عامر‌رأن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والدخول على النساء» فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو؟ قال: «الحمو الموت» قال الليث بن سعد: الحمو أخو الزوج، وما أشبهه من أقارب الزوج، ابن العم ونحوه.

40- باب: النهي عن الدخول على المغيبات

1440- عن عبد الله بن عمرو بن العاص‌ص: أن نفرا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس، فدخل أبو بكر الصديق‌ر، وهي تحته يومئذ، فرآهم، فكره ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال: لم أر إلا خيرا، فقال رسول الله ﷺ : «إن الله قد برأها من ذلك»، ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال: «لا يدخلن رجل، بعد يومي هذا، على مغيبة، إلا ومعه رجل أو اثنان».

41- باب: الزجر عن دخول المخنثين على النساء

1441- عن عائشة‌قالت: كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث، فكانوا يعدونه من غير أولي الإربة، قال: فدخل النبي ﷺ يوما وهو عند بعض نسائه، وهو ينعت امرأة، قال:

إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت بثمان، فقال النبي ﷺ : «ألا أرى هذا يعرف ما ههنا، لا يدخلن عليكن» قالت: فحجبوه.

42- باب: إطفاء النار عند النوم

1442- عن أبي موسى رقال: احترق بيت على أهله بالمدينة من الليل، فلما حدث رسول الله ﷺ بشأنهم قال: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم».

* * *

44 - كتاب الرقى

1- باب: في رقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ

1443- عن عائشةدزوج النبي ﷺ أنها قالت: كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل، قال: باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين.

1444- عن عبد العزيز بن صهيب، عن أبي نضرة عن أبي سعيدرأن جبريل أتى النبي ﷺ فقال يا محمد اشتكيت؟ فقال: «نعم» قال: باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك.

2- باب: في السحر وسحر اليهود للنبي ﷺ

1445- عن عائشةدقالت: سحر رسول الله ﷺ يهودي من يهود بني زريق، يقال له: لبيد بن الأعصم، قالت: حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه يفعل الشيء، وما يفعله، حتى إذا كان ذات يوم، أو ذات ليلة، دعا رسول الله ﷺ، ثم دعا، ثم دعا، ثم قال: «يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي، أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب، قال: من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطة، قال: وجف طلعة ذكر، قال: فأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان» قالت: فأتاها رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه، ثم قال: «يا عائشة! والله! لكأن ماءها نقاعة الحناء، ولكأن نخلها رؤوس الشياطين» قالت: فقلت: يا رسول الله! أفلا أحرقته؟ قال: «لا، أما أنا فقد عافاني الله، وكرهت أن أثير على الناس شرا، فأمرت بها فدفنت».

3- باب: القراءة على المريض بالمعوذات والنفث

1446- عن عائشةدقالت: كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله، نفث عليه بالمعوذات، فلما مرض مرضه الذي مات فيه، جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه، لأنها